

وسائل الشيعة

[58] يكن التحريم له أولى من التحليل، ولما فسد هذا الوجه من دعواهم علمنا أن

إن تعالى إنما حرم الأشياء لمصلحة الخلق، لا للخلق التي فيها، ونحن إنما ننفي القول بالاجتهاد لأن الحق عندنا فيما قدمنا ذكره من الأمور التي نصبها إن تعالى والدلائل التي أقامها لنا كالكتاب والسنة والإمام الحجة ولن يخلو الخلق من هذه الوجوه التي ذكرناها، وما خالفها فهو باطل. ثم ذكر (عليه السلام) كلاماً طويلاً في الرد على من قال بالاجتهاد في القبلة، وحاصله الرجوع فيها إلى العلامات الشرعية. (33189) 39 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال) عن محمد بن مسعود، عن إسحاق بن محمد، عن أحمد بن صدقة، عن أبي مالك الأحمسي - في حديث - أن مؤمن الطاق كلم رجلاً من الشراة فقطعه، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): وإني لقد سررتني، وإني ما قلت من الحق حرفاً، قال: ولم ؟ قال: لأنك تكلمت على القياس، والقياس ليس من ديني. (33190) 40 - الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: إذا تطيرت فامض، وإذا ظننت فلا تقص (1). (33191) 41 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: قلت للرضا (عليه السلام): جعلت فداك إن بعض أصحابنا يقولون: نسمع الأمر (1) يحكى عنك وعن آبائك، فنقيس عليه ونعمل به، فقال: سبحان الله ! لا وإني ما هذا من دين جعفر (عليه السلام) هؤلاء قوم لا حاجة بهم إلينا، قد خرجوا

39 - رجال الكشي 2: 188 / 331 40 - تحف العقول 35 (1) في المصدر زيادة: وإذا حسدت فلا

تبغ 41 - قرب الاسناد 157 (1) في المصدر: الاثر (*)